

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلستي ١/١٥ ، ٢٠١٨/٢/٦ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يحال السيد / أحمد على أحمد رضوان - المستشار بهيئة قضايا الدولة ، إلى المعاش مع ضم مدة إضافية استثنائية قدرها «سبعين يوماً وسبعين شهراً» إلى مدة خدمته المحسوبة في التأمين والمعاش .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**